## خطبة بعنوان: حقوق الطفل في الإسلام

بتاريخ: 3 جمادى الآخرة 1440هـ – 8 فبرايو 2019م

عناصر الخطبة:

العنصر الأول: أولادنا بين النعمة والنقمة

العنصر الثاني: حقوق الطفل قبل ولادته

العنصر الثالث: حقوق الطفل عند ولادته.

العنص الرابع: حقوق الطفل بعد فطاهه

العنصر الخامس: المسئولية عن الأولاد أمام الله يوم القيامة

المقدمة: أما بعد:

العنصر الأول: أولادنا بين النعمة والنقمة

عباد الله: إن الزواج آية من آيات الله في الكون؛ قال تعالى: { وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ } (الروم: 22).

ومن ثمرة هذا الزواج نعمة الولد التي هي من أجل وأفضل وأرفع النعم في هذه الحياة؛ ولا يعرف قيمة هذه النعمة إلا من فقدها واكتوى بنار فقدها؛ ودفع الغالي والثمين من أجل الحصول عليها!!

وتكتمل فرحة الإنسان بهذه النعمة إذا نشَّأ أولاده على تعاليم الدين الصحيح؛ ورباهم تربية إيمانية سليمة؛ فيكونوا قرة عين له في حياته؛ وفي موازين حسناته في آخرته؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ؛ وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ؛ وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ" (رواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجة).

أما إذا أهمل الأبوان تربية أولادهم؛ وتركوا لهم الحبل على الغارب فلم يعلموهم ؛ فإن الأولاد في هذه الحال يكونون نقمة!!

فالأولاد اختبار وامتحان للإنسان كبقية النعم؛ قال تعالى: { وَاعْلَمُوا أَثَمًا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ } . " أي: اختبار وامتحان منه لكم؛ إذ أعطاكموها ليعلم أتشكرونه عليها وتطيعونه فيها، أو تشتغلون بما عنه، وتعتاضون بما منه؟" ( تفسير ابن كثير ).

ولقد بين لنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن الأولاد يولدون فطرة نقية بيضاء وللأبوين دورٌ كبيرٌ في جعلهم نعمةً أو نقمةً !! فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ؛ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ؛ هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهِ عَلَى الْفِطْرَةِ؛ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ؛ كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَمِيمَةً جَمْعَاءَ؛ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟! ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ { فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهِ اللَّهِ } (متفق عليه).

فالولد الصالح البار يكون قرة عين لوالديه في حياهما؛ ورصيد حسنات جارٍ لهما بعد مماهما، والولد العاق الضال – والعياذ بالله – يكون سبباً لشقاء والديه في حياهما؛ وربما يمتد ذلك لهما بعد الممات بدعوات الناس على المؤذي وعلى والديه.

يقول الإمام الغزالي رحمه الله في رسالته أنجع الرسائل: «الصبي أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة ساذجة خالية من كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما نقش، ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عُوِّد الخير وعلمه؛ نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة أبواه، وكل معلم له ومؤدِّب، وإن عوّد الشر وأُهْمِلَ إهمال البهائم؛ شقى وهلك، وكان الوزر في رقبة القيّم عليه والوالي له».

#### العنصر الثاني: حقوق الطفل قبل ولادته

عباد الله: هناك عدة حقوق للأطفال في الإسلام، وقد جمعها ولخصها سيدنا عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – فقد " جاءه رجل يشكو إليه عقوق ابنه ، فأحضر عمر الولد وابنه وأنبه على عقوقه لأبيه، ونسيانه لحقوقه، فقال الولد: يا أمير المؤمنين أليس للولد حقوق على أبيه? قال: بلى، قال: فما هي يا أمير المؤمنين؟ قال عمر: أن ينتقي أمه، ويحسن اسمه، ويعلمه الكتاب (أي القرآن)، قال الولد: يا أمير المؤمنين إن أبي لم يفعل شيئاً من ذلك، أما أمي فإنها زنجية كانت لمجوسي، وقد سماني مجعلاً (أي خنفساء)، ولم يعلمني من الكتاب حرفاً واحداً 0 فالتفت عمر إلى الرجل وقال له: جئت إليَّ تشكو عقوق ابنك، وقد عققته قبل أن يعقك، وأسأت إليه قبل أن يسيء إليك ؟! " (تربية الأولاد في الإسلام، عبدالله ناصح علوان).

ومن خلال هذا الأثر وغيره من الآثار والأحاديث نستخلص حقوق الطفل؛ والتي هي عامل رئيس في التنشئة السوية الصالحة وتتمثل في مراحل ثلاثة: قبل ولادته؛ وعند ولادته؛ وبعد فطامه. ونبدأ بالمرحلة الأولي وهي : حقوق الطفل قبل ولادته :-

الحق الأول: اختيار الزوجين على أساس الدين: فيجب اختيار الزوجة صاحبة الدين والخلق؛ لأنها مضنة الولد الصالح لتكون أمّاً مربية تقية طاهرة عفيفة، تعين أبناءها على التربية الصالحة، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: " تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ "( متفق عليه)، ومن هنا يرى علماء التربية أن دور الأم في تربية الطفل يسبق دور الأب، وذلك لكثرة ملازمتها للطفل منذ تكوينه جنيناً في بطنها حتى يكبر. وصدق الشاعر حافظ إبراهيم إذ يقول:

الأم مدرسة إذا أعددتها ..... أعددت شعباً طيب الأعراق

وكما اهتم الإسلام باختيار الزوجة؛ فكذلك حث على اختيار الزوج صاحب الدين والخلق؛ فعَنْ أَبِي حَاتِم الْمُزَيِيّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ؛ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ. قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَإِنْ كَانَ فِيهِ؟! قَالَ: إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ؛ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ." (الترمذي وحسنه) ؛ فقد قدَّمَ الرسول صلى الله عليه وسلم اختيار الزوجين على أساس الدين على كل مسوِّغات الاختيار الأخرى؛ وذلك لأن الاختيار على أساس الدين من أهم ما يحقق للزوجين سعادهما الكاملة المطمئنة؛ ويحقق للأولاد الظروف التربوية المستقرة لتربية فاضلة ينعم فيها الأولاد بالطمأنينة والأمان الاجتماعيين، ويتحقق لأسرقم الشرف الثابت والاستقرار المنشود.

كما أكد الإسلام على التكافؤ بين الزوجين في التعليم والسن والوسط الاجتماعي والبيئة؛ حتى يكون هناك انسجام بين الزوجين . الحق الثاني: إتباع السنة في المعاشرة الزوجية: وذلك بذكر الأدعية التي تحصن المولود – وهو نطفة – من الشيطان الرجيم عملاً بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: " أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ: بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَرُزقًا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ " (البخاري)، وهذا حقٌ وجانبٌ من جوانب التربية الروحية المبكرة للطفل قبل ولادته.

الحق الثالث: حق الطفل في الحفاظ على حياته وصحته جنيناً: فقد حافظ الشرع الحكيم على حياة الطفل وصحته جنيناً، وتظهر هذه المحافظة في كل التشريعات في مجال الطفل والطفولة.

وقد أخذ الحفاظ على حياة الجنين في الإسلام صوراً عدة منها: اتفاق فقهاء المسلمين على أن حياة الجنين محفوظة ويحرم المساس بحا، وذلك لأنهم اتفقوا على أن إسقاط الجنين وإجهاض الحامل في جنين بعد نفخ الروح فيه حرام، ولو كان هذا الإسقاط أو الإجهاض باتفاق الزوجين؛ لأن هذا الإجهاض للأم في التحريم الوارد في قوله تعالى : {وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقّ } (الأنعام: 151).

وهذه صورة ثانية من صور الحفاظ على الجنين أن منع الإسلام كل أذى يصل لأمه أثناء حملها فيه؛ فمنع إيقاع العقوبة عليها التي تودي بحياتها أثناء الحمل، فقد أرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إقامة الحد على الغامدية حتى تلد. وماكان ذلك إلا حفاظاً على حق العناية بالجنين أثناء حمله.

وصورة ثالثة من صور الحفاظ على الجنين أجاز الفقه الإسلامي – رعاية للجنين وأمه – للأم الحامل أن تفطر في رمضان إذاكان الحمل يضعفها ويؤثر على صحتها ويلحق الضرر بما؛ وذلك لحرص الإسلام على سلامة الجنين وتغذيته تغذية جيدة.

الحق الرابع: حق الطفل في العناية بالصحة النفسية له وهو جنين : فقد راعى الإسلام العناية بالصحة النفسية للجنين؛ وذلك عن طريق العناية بالصحة النفسية؛ وقد أثبت الطب النفسي طريق العناية بالصحة النفسية؛ وقد أثبت الطب النفسي الحديث أن الحالة النفسية للأم في فترة حملها تؤثر سلبا أو إيجاباً على الجنين حسب حالتها النفسية!!!

الحق الخامس: الحفاظ على الحق المالي للجنين: فكان من مظاهر رعاية الإسلام لحقوق الطفل قبل ولادته الحفاظ على حقوقه المالية وهو ما يزال جنيناً في بطن أمه، فلقد أوقف الإسلام توزيع التركات، وذلك خشية تقسيم التركة بين الورثة الأحياء وضياع نصيبه فيها ووعت نعطيه نصيبه على أنه ذكر ؛ فإن جاءت أنثى يرد الفرق على الورثة مرة أخرى .

وقد ذكر الفقهاء صوراً لذلك تبين حرص الإسلام على وصول حق الجنين في التركة إليه كاملاً، ليس هنا مجالٌ لذكرها!!

# <u>العنصر الثالث: حقوق الطفل عند ولادته.</u>

أبها المسلمون: وبعد أن عرفنا الحقوق الواجبة للطفل قبل ولادته؛ نأتي الآن لنعرف الحقوق الواجبة للطفل عند ولادته؛ حتى نطبقها عملياً في حياتنا الأسرية؛ وهذه الحقوق تتمثل فيما يلي: —

الحق الأول: إتباع السنة في استقبال المولود: وذلك بالتأذين والإقامة في أذنيه؛ وتحنيكه بالتمر؛ والدعاء له؛ وحلق رأسه؛ فعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:" وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ فَحَنَّكُهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَّكَةِ وَدَفَعَهُ إِنَيَّ؛ وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى".(البخاري).

الحق الثاني: العقيقة عنه: فقد حث الشارع على العق عن المولود؛ فعن أُمّ كُرْزٍ الْخُزَاعِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَهَّا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْعَقِيقَةِ : " عَنِ الْغُلامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ ، وَعَنِ الْخُارِيَةِ شَاةٌ "(الترمذي وحسنه)؛ والعقيقة شعيرة تشتمل على إظهار الفرح بنعمة الله بالولد الذي أنعم به على الوالدين، والشكر له بالتصدق بلحم هذه العقيقة. قال ابن القيم: "فالذبيحة عن الولد فيها معنى القربان والشكران والفداء والصدقة، وإطعام الطعام عند حوادث السرور العظام؛ شكراً لله وإظهاراً لنعمته التي هي غاية المقصود من النكاح، فإذا شُرع الإطعام للنكاح الذي هو وسيلة إلى حصول هذه النعمة؛ فلأن يُشرع عند الغاية المطلوبة أولى وأحرى" . (تحفة المودود بأحكام المولود) .

الحق الثالث: تسميته بأحب الأسماء: لذلك حثنا صلى الله عليه وسلم على اختيار الاسم الحسن ، فكان إذا رأى اسماً قبيحاً غيره، فقد غير صلى الله عليه وسلم اسم عاصية وقال أنت جميلة، وسمى حرباً سلماً وسمى المضطجع المنبعث، وأرضاً يقال لها عفرة خضرة ، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى، وبنو الزينة سماهم بني الرشدة، والعاصي سماه رسول الله مطيعاً، ولما رأى سهيل بن عمرو مقبلاً يوم صلح الحديبية قال سهل أمركم وانتهى في مسيره إلى جبلين فسأل عن اسمهما فقال محز وفاضح فعدل عنهما ولم يسلك بينهما. وروي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْحُطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ لِرَجُلٍ: «مَا اسْمُكَ» ؟ قَالَ: جَمْرَةُ، قَالَ: «ابْنُ مَنْ؟» قَالَ: ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: «مِمَّنْ؟» قَالَ: مِنَ الْحِرُقَةِ، قَالَ: «أَوْنِ أَهْلَكَ فَقَدِ احْتَرَقُوا» وَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ أَهْلَكُ فَقَدِ احْتَرَقُوا» ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَ أَهْلَهُ قَدِ احْتَرَقُوا. (تحفة المودود بأحكام المولود لابن القيم)، وفي البخاري عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ:" أَنَّ أَبَاهُ

جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: حَزْنٌ قَالَ: أَنْتَ سَهْلٌ ، قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتْ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ".

الحق الرابع: الرضا بقسمة الله من الذكور والإناث وعدم تسخط البنات: لقول الله تعالى: {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجُهُهُ مُسْوَدًا وَهُو كَظِيمٌ \* يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} ( النحل: 58 ، مُسْوَدًا وَهُو كَظِيمٌ \* يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} ( النحل: 59 ) ، وأكد الرسول صلى الله عليه وسلم عنايته بالمرأة منذ الولادة فقد روى مسلم عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُو —وَضَمَّ أَصَابِعَهُ " وفي ذلك من التربية والتوجيه لاقتلاع العادات الجاهلية ما لا يخفى.

الحق الخامس: حق الطفل في الرضاعة والحضانة: وأفضل الرضاعة ما كانت حولين كاملين لقول الله تعالى: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ}. ولقد أثبتت البحوث العلمية والصحية أن فترة عامين ضرورية لينمو الطفل نموا طبيعياً سليماً من الوجهتين الصحية والنفسية؛ فلا تتركه الأم للخادمات والمربيات، وذلك لأن الأم مع رضاعة وليدها بالحليب ترضعه العطف والحنان الذي لا يملكه غيرها. قال الشاعر اللبناني (أحمد تقى الدين):

والأُم أُولى الوالدَيْن بوِلْدِها.....تَسقيه من دم قلبها الخفّاق الأُم مدرسةُ البينيَ وحسبُهم....أن يغتدوا من ثديها المهراق هي تُرضعُ الأجسامَ والأرواحَ ما.....في صدرها من صحة وخَلاق فإذا هي انحطتْ فنشءٌ خاملٌ.... وإذا ارتقتْ بشِّرْ بنشءِ راقي الطفلُ مثلُ الشمع لَدْنٌ فاطبعي....يا أُمُّ فيه محاسنَ الأخلاق

ومن هناكانت حكمة الله سبحانه وتعالى في إرجاع موسى إلى أمهكي تقر عينها ولا تحزن قال الله تعالى: {فَرَدَدْنَاهُ إِلَى أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلا تَخْزَنَ}( القصص: 13)، ويرى العلماء أن الطفل يحس بالأمن كلما ألصقته الأم إلى صدرها؛ فسبحان الله ترضع ولدها وتأخذ عليه أجرا ؛ وصدق الله حيث يقول: { وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي }( طه: 39)

### العنصر الرابع: حقوق الطفل بعد فطاهه

أبها المسلمون: وبعد أن عرفنا الحقوق الواجبة للطفل عند ولادته؛ نأتي الآن لنعرف الحقوق الواجبة للطفل بعد فطامه؛ وفي بداية ممارسته لحياته الطفولية؛ حتى نطبقها عمليا في حياتنا الأسرية؛ وهذه الحقوق تتمثل فيما يلي: –

الحق الأول: أن يعلمه والداه كتاب الله عز وجل: ثم ما يلزم من العلوم الضرورية الدينية والدنيوية ، فقد أخرج أبو داود عن سهل بن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أُلْبِسَ وَالِدَاهُ تَاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ضَوْءُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيكُمْ ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ كِمَذَا؟!"، فضلاً عن تكريم الله لصاحب القرآن وأبويه يوم القيامة على رؤوس الخلائق؛ فعَنْ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ، رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ وَعَمِلَ بِهِ أُلْبِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا مِنْ نُورٍ ضَوْءُهُ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْسَى وَالِدَيْهِ حُلَّتَانِ لاَ يَقُومُ كِيمَا الدُّنْيَا اللهُ نُنَا اللهُ نَيْ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ وَعَمِلَ بِهِ أُلْبِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا مِنْ نُورٍ ضَوْءُهُ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْسَى وَالِدَيْهِ حُلَّتَانِ لاَ يَقُومُ كِيمَا الدُّنْيَا فَيُقُومُ كِيمَا الدُّنْيَا فَيُقُومُ كِيمَا الدُّنْيَا فَيُعُلِيهِ عَلَى القرآن وَتَعَلَّمَهُ وَعَمِلَ بِهِ أُلْبِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا مِنْ نُورٍ ضَوْءُهُ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْسَى وَالِدَيْهِ حُلَّتَانِ لاَ يَقُومُ كِيمَا الدُّنْيَا فَيُقُومُ كِيمَا الدُّنْيَا فَي هُذَا الميدان وتنافسوا، يقول الإمام الشافعي رحمه الله: "حفظت القرآن وأنا ابن سبع سنين، وحفظت الموطأ وأنا ابن عن ست سنين أو سبع سنين".

الحق الثاني: ألا يرزقه إلا طيباً من الكسب الحلال: فما يغذى به الأولاد ينبغي أن يكون حلالاً ، لأن أكل الحرام يمنع إجابة الدعاء، "ثُم ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثُ أَغْبَرَ يُكُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ وَصَفْعُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَعُلْبَي بِالْحَرامِ وَقَلَى يُسْتَجَابُ لِللَّلِكَ" ( مسلم )، فيعود الطفل على أكل الحلال وكسب الحلال وإنفاق الحلال؛ لأن طعم الحرام مرِّ ؛ وهذ قصة واقعية من أرض الواقع تؤيد هذا الكلام؛ فهذا رجل يعمل في إحدى المؤسسات؛ لكنه تعود على الرشوة وأكل الحرام؛ فما إن تقع يده على صفقة ما حتى يحاول أن يضرب له بسهم منها ويأخذ عن ذلك رشوة من المواطنين وكأنه حقه الشرعي، فيجمع من خلال ذلك المال الحرام، لكنه المسكين كان له طفل كثير المرض ما أن يعافى من مرض حتى يسقط طريح الفراش مرة أخرى، وكأن الله يرسل إليه إنذاراً لعله يقلع عن أكله أموال الناس بالباطل، استمر هذا الرجل على هذه الحال يأخذ من هنا ويمرض له ولده من هناك، حتى المنافري من عند الله حيث اشتكى حالة ابنه هذه لصديق له فكان خير صديق فنصحه بأن يقلع عن أخذ الرشوة كي يشافى ابنه، قبل هذه النصيحة وأصر على ألا يدخل على بيته فلساً من حرام، فاشترى لحماً من خالص عمله وأدخله على بيته وحين تناوله ابنه، قبل هذه النصيحة وأصر على ألا يدخل على بيته فلساً من حرام، فاشترى لحماً من خالص عمله وأدخله على بيته وحين تناوله ابنه الله الله توبة نصوحاً فشفى الله ابنه من المؤه!!

الحق الثالث: أن يُعَوِّدَه على أداء العبادات في سنِّ مبكرة: لقول الله تعالى: {وَأَمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطِبِرْ عَلَيْهَا لا نَسْأَلُكَ رِزْقاً نَحْنُ نَرْرُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى} (طه: 132) ، ويقول صلى الله عليه وسلم: " مُرُوا أَوْلادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ " . (أحمد وأبو داود) ، فيؤمر الصبي بالصلاة في سن السابعة ؛ ويؤخذ بالنصح والتوجيه إذا قصر في صلاته حتى سن العاشرة؛ فإن تقاون في هذه المرحلة جاز لوالده استخدام الضرب تأديباً له على ما فرط في جنب الله، ويشجع الطفل في هذه السن على صلاة الجماعة وحضور صلاة الجمعة والعيدين، ومن أنجح الوسائل في تحبيب الأطفال لصلاة الجماعة الله المسجد.

كما ينبغي تدريبه على الصيام؛ فقد أخرج البخاري ومسلم عَنْ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ قَالَتْ"كُنَّا نَصُومُ وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ مِنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَنَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَنَجْعَلُ لَهُمْ اللُّعْبَةَ مِنْ الْعِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ".

يقول الحافظ ابن حجر معلقاً: " وفي الحديث حجة على مشروعية تمرين الصبيان على الصيام كما تقدم. والصوم من الوجهة التربوية يغرس في النفس البشرية حقيقة الإخلاص لله تعالى ومراقبته في السر وتقوية الإرادة وكبح جماح الشهوات، ويؤمر به الأطفال عند طاقتهم منذ السابعة وبالتدريج " .

الحق الرابع: الحق في اللعب والترفيه والرحمة: فلابد للطفل أن يعيش طفولته؛ فكثير من الآباء — للأسف— يهملون هذا الحق؛ ويكلفون الأطفال بواجباهم المدرسية والدروس اليومية كأنهم يعملون بالريموت كنترول أمرا ونهيا؛ متجاهلين حقهم في الترفيه والنزهة واللعب والمرح؛ وهذا الحق عامل تربوي فعال في تشكيل شخصية الإنسان في سنوات الطفولة؛ وإذا نظرنا إلى سيد الخلق أجمعين ومثلنا الأعلى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم نجد هذا الحق واضحا كالشمس في دعوته؛ فعن عائشة قالت: "كنت ألعب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم، وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل ينقمعن منه، فيسربحن إلى ، فيلعبن معي" (البخاري في الأدب المفرد)؛ والانقماع: الاختفاء حياء وهيبة؛ ويسربحن: يرسلهن واحدة بعد الأخرى. وأن الصحابة اقتداءً بالنبي وتقديرًا لأهمية اللعب التربوية كانوا يدفعون أطفالهم إلى اللعب ويشجعونهم عليه، وكان عروة ابن الزبير يقول لولده: يا بني العبوا فإن المروءة لا تكون إلا بعد اللعب!!

يقول الإمام الغزالي رحمه الله:" ينبغي أن يؤذن له للصبي بعد الانصراف من الكُتَّاب أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تعب المكتب؛ بحيث لا يتعب في اللعب، فإن منع الصبي من اللعب وإرهاقه بالتعليم دائماً يميت قلبه، ويبطل ذكاءه، وينغص له العيش حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأساً."

ومن المشاعر النبيلة التي أودعها الله في قلوب الآباء والأمهات شعور الرحمة بالأولاد والرأفة بمم والعطف عليهم، وهو شعور كريم في تربية الأولاد وتكوينهم النفسي أثره العظيم.

ولهذا نجد الشريعة في جميع التشريعات ترسخ مشاعر الرأفة والرحمة وتحضُّ الكبار من الآباء والأمهات عليها، فنجد رسول الله صلى الله عليه وسلم " الله عليه وسلم يجعل الرحمة حقا للصغار حتى يسلب ممن لا يرحم الصغار انتسابه الكامل للإسلام؛ فيقول صلى الله عليه وسلم " لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا "(أحمد والترمذي).

وهذا أعرابي يتعجب من تقبيل النبي للصبيان!! فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: " جَاءَ أَعْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: تُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ؟!! فَمَا نُقَبِّلُهُمْ !! فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوَأَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ!!. "(البخاري) .

الحق الخامس: العدل في العطية: فلا يفضل أحدا على أحد، ولا يميز الذكور على الإناث، والعدل بين الأولاد مطلوب في جميع الحالات سواء كان في العطاء أو في المحبة والقبلة ، أو في تقديم الهدايا والهبات والوصية أو في المعاملة، فإنه يلزم الوالدين معاملة أولادهم بالعدل والمساواة؛ وبهذا العدل يستقيم أمر الأسرة وتنشأ المحبة بين الجميع وتغرس الثقة بين أفراد الأسرة، فلا مكان للأحقاد والبغضاء عندئذ، فعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:" أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةً: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةً بِنْتِ رَوَاحَةً عَطِيَّةً؛ فَأَمَرَتْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةً بِنْتِ رَوَاحَةً عَطِيَّةً؛ فَأَمَرَتْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةً بِنْتِ رَوَاحَةً عَطِيَّةً؛ فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَلَّمَ فَالًا: أَعْطَيْتُ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟! قَالَ: لَا. قَالَ: فَاتَقُوا اللَّه وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلادِكُمْ. قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدً عَلْ أَشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟! قَالَ: لَا. قَالَ: فَاتَقُوا اللَّه وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلادِكُمْ. قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدً عَلَى المتقوق عليه)؛ قال ابن حجر:" في الحديث الندب إلى التآلف بين الإخوة وترك ما يوقع بينهم الشحناء أو يورث العقوق للآباء" ( فتح الباري) .

الحق السادس: تخير الصحبة الصالحة لهم: لأن الصاحب ساحب والقرين بالمقارن يقتدي؛ وقد حث الإسلام على صحبة الصالحين والأخيار، وحذر من صحبة الأشرار، وفي الحديث الصحيح: " لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا وَلَا يَأْكُلْ طعامك إلا تقي ". (أبو داود والترمذي بسند حسن)؛ وفي تخير الأصحاب الصالحين للأبناء حماية لهم من الوقوع في الانحراف والبعد بهم عن مزالق السوء ومهاوي الردى. ولقد أحسن من قال:

واختر من الأصحاب كل مرشد ..... إن القرين بالقرين يقتدي

فصحبة الأخيار للقلب دواء تزيد للقلب نشاطاً وقوى، وصحبة الأشرار داء وعمى تزيد للقلب السقيم سقماً.

أجبته في الله: هذه مجموعة من الحقوق الإسلامية، التي لو ربينا أولادنا عليها كانوا نعمة من الله علينا!!

وقد ضرب النبي صلَّى الله عليه وسلَّمَ لنا المثل والقدوة في التربية، فعن ابن عباس قال كنتُ خلفَ رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يومًا فقال: " يا غلامُ ، إني أعلِّمُك كلماتٍ : احفَظِ اللهَ يحفَظْك ، احفَظِ اللهَ تجِدْه تُجاهَك ، إذا سألتَ فاسألِ اللهَ ، وإذا استعنْتَ فاستعنْ باللهِ ، واعلمْ أنَّ الأمةَ لو اجتمعتْ على أن ينفعوك بشيءٍ ، لم ينفعوك إلا بشيءٍ قد كتبه اللهُ لك ، وإنِ اجتمعوا على أن يضُرُوك بشيءٍ لم يضرُوك إلا بشيءٍ قد كتبه اللهُ عليك ، رُفِعَتِ الأقلامُ وجَفَّتِ الصُّحُفَ" ( أحمد والترمذي وصححه ).

وعن عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " يَا غُلَامُ: سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ" فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ. ( البخاري ) .

## العنصر الخامس: المسئولية عن الأولاد أمام الله يوم القيامة

أبها الآباء الفضلاء والأمهات الفضلبات: اعلموا أنكم مسئولون يوم القيامة عن أولادكم، يقول صلى الله عليه وسلم في قوله:" كُلُّكُمْ رَاعِ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةً فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةً عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعِ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاع وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"( متفق عليه) " قال العلماء: الراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه ، وما هو تحت نظره، ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه في دينه ودنياه." ( شرح النووي).

ويقول ابن القيم رحمه الله: قال بعض أهل العلم: إن الله سبحانه وتعالى يسأل الوالد عن ولده يوم القيامة، قبل أن يسأل الولد عن والده، فإنه كما أن للأب على ابنه حقاً، فللابن على أبيه حق. وكما قال الله تعالى: {وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً} [العنكبوت: 8] ، ويقول أيضاً: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ} [التحريم: 6] ، فوصية الله للآباء بأولادهم سابقة على وصية الأولاد بآبائهم. فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه، وتركه سدى، فقد أساء إليه غاية الإساءة، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء، وإهمالهم لهم، وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه، فأضاعوهم صغاراً فلم ينتفعوا بأنفسهم، ولم ينفعوا آباءهم كباراً. كما عاتب بعضهم ولده على العقوق، فقال الولد: «يا أبت إنك عققتني صغيراً، فعققتك كبيراً، وأضعتني وليداً،

أبها المسلمون: عليكم إصلاح أولادكم؛ والقيام عليهم؛ والصبر والتصبر في تعليمهم وتعويدهم على الطاعة؛ واحفظوهم من الضياع مع الشباب الفاسد الطائش؛ قال صلى الله عليه وسلم: " إنَّ الله َ سائلٌ كلَّ راعٍ عما استرعاهُ ، أحفظَ أم ضيَّعَ ؟ حتى يُسألَ الرجلُ عن أهلِ بيتِه "( ابن حبان والبيهقي والترمذي بسند صحيح).

فأولادكم أمانة في أيديكم وستسألون عنهم فماذا أنتم قائلون؟!!!

أحبت في الله: إن للأسرة دورًا كبيرًا في رعاية الأولاد - منذ ولادهم - وفي تشكيل أخلاقهم وسلوكهم، وما أجمل عبارة : " إن وراء كل رجل عظيم أبوين مربيين"، وكما يقول بعض أساتذة علم النفس: "أعطونا السنوات السبع الأولى للأبناء نعطيكم التشكيل الذي سيكون عليه الأبناء". وكما قيل: "الرجال لا يولدون بل يُصنعون". وكما قال الشاعر:

وينشأ ناشئ الفتيانِ مِنا ..... فينا عُوَّدَهُ أَبُوه

وإهمال تربية الأبناء جريمة يترتب عليها أَوْخَم العواقب على حد قول الشاعر:

إهمالُ تربية البنين جريمةٌ ......الله الآباء بالنكبات

وأذكر قصة في جانب الإهمال: سرق رجل مالاً كثيرًا، وقُدّم للحد فطلب أمه، ولما جاءت دعاها ليقبلها، فعضها عضة شديدة، فقيل له ما حملك على ذلك؟ قال: سرقت بيضة وأنا صغير، فشجعتني وأقرتني على الجريمة حتى أفضت بي إلى ما أنا عليه الآن!

أبها المسلمون: إن صلاح أولادنا أن نغرس فيهم منهج نبينا في جميع شئون الحياة، وذلك بتعليمهم آداب الصلاة والصوم والاستئذان ودخول البت وخروجه، وآداب الطعام والشراب، وغير ذلك من الآداب التي حثتا عليها الشارع الحكيم.

> وأقم الصلاة....، الدعاء،،،،

كتبه : خادم الدعوة الإسلامية د / خالد بدير بدوي